

نشرة المرافرة الیومیه



الیوم: الاثنین

التاریخ: 2019-1-28

صاحب السمو التقي المطاوعة والنائب الأول الأمير استقبل ولي العهد والغانم والمبارك



صاحب السمو الامير الشيخ صباح الاحمد مستقبلا المستشار يوسف المطاوعة

استقبل سموه بقصر
بيان صباح امس رئيس المجلس
الأعلى للقضاء ورئيس محكمة
التمييز ورئيس المحكمة الدستورية
المستشار يوسف المطاوعة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-1-28	2	15443

مدير «الدراسات القضائية» والسفيرة الفرنسية افتتحا دورة تدريب المدربين بالمعهد الثومير: تنافسية الأهم أصبحت تقاس بجودة رأس المال البشري

أسامة أبو السعود

ومن جهتها ثمنت السفارة الفرنسية لدى البلاد ماري ماسدوبوي التعاون المميز بين فرنسا والكويت في المجال القضائي والذي أسفر عن توقيع اتفاقية تعاون بين المدرسة الوطنية للقضاء بفرنسا ومعهد

الكويت للدراسات القضائية والقانونية. وأكدت ماسدوبوي ان هذا الدورة مهمة من اجل تكريس هذا التعاون على أرض الواقع، متمنية ان تحقق هذه الدورة أهدافها في مجال تدريب المدربين.

قضائية وقانونية متميزة علميا وعمليا من خلال تقديم أفضل الممارسات العالمية في التدريب القضائي والقانوني وسعيها منه لصقل الخبرات والمعارف المتراكمة لدى المدرب. وتابع: في عالم يعرف تحولات متسارعة، فإن هذا الموضوع يستمد أهميته من كون تنافسية الأمم أصبحت تقاس اليوم بجودة الرأس مال البشري، لاسيما في مجال التدريب والتعليم، ومن هنا تتجلى أهمية المدرب، كفاعل رئيسي، ومكونا وازنا في مواجهة تحديات العصر، باعتباره أساس تكوين وتأهيل الموارد البشرية.

القضائي العريق، والتي جددنا معها في أكتوبر الماضي اتفاقية تعاون، تنص من ضمن بنودها على تبادل التجارب والخبرات، ولا نبالغ في هذا الإطار باعتبار التعاون مع المدرسة الوطنية للقضاء بفرنسا جد مفعول، ونتج عنه عدة أنشطة ساهمت في التعريف بالمعالجة الفرنسية في التصدي لبعض القضايا ذات الاهتمام المشترك. وأضاف المستشار الثومير: إذ تعتبر هذه الدورة التي اخترنا موضوعها بعناية، الأولى بعد تجديد اتفاق التعاون، وذلك انطلاقا من رسالة المعهد المتمثلة في المساهمة بإعداد كوادر

افتتح مدير معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية ووكيل محكمة الاستئناف المستشار عويد الثومير والسفيرة الفرنسية لدى البلاد ماري ماسدوبوي الدورة التدريبية التخصصية المهمة حول تدريب المدربين، وذلك صباح امس بمقر معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية التابع لوزارة العدل. وقال المستشار الثومير في افتتاح الدورة: نشيد بالتعاون البناء والمثمر مع المدرسة الوطنية للقضاء بفرنسا، هذا الصرح



المستشار عويد الثومير والسفيرة ماري ماسدوبوي والقاضيان أوليفي بري وآن ماري موريس خلال الندوة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-1-28	8	15443

تعاون كويتي - فرنسي لتدريب رجال القضاء



بوصليب ومجموعة من رجال القضاء



(تصوير نايف العقلة)

الثويمر مع السفيرة الفرنسية وأن ماري موريس وأوليفييه براهي

للخروج بأفكار جديدة، كفيلة بتحسين وتطوير نموذج تدريب المدربين بالمعهد». بدوره، قال نائب المدير العام في معهد الكويت للدراسات القانونية والقضائية المستشار الدكتور فهد بوصليب، إن المشاركين من قضاة ووكلاء نيابة، سيكتسبون معارف نظرية ومنهجية، بغية تحديد الأهداف التدريبية والنموذجية التعليمية، فضلاً عن تمكّنهم من تصميم وتحرير وتنشيط وحدات التدريب.

والقانوني، وكذلك زيادة الاحتكاك مع أفضل الخبرات العالمية في مجال التدريب القضائي. وأضاف أن العالم يشهد تحولات سريعة، ولذا فإن تدريب المدربين مرتبط بجودة الرأسمال البشري الذي تتنافس فيه الأمم، لا سيما في مجال التدريب والتدريس، مضيفاً «من هنا تتجلى أهمية التدريب والتفاعل في مواجهة تحديات العصر، خصوصاً أن الدورة تشكل محطة للتفكير والنقاش البناء

لمدة ثلاثة أيام، إن «الدورة تأتي بالتعاون مع المدرسة الوطنية في فرنسا، وفق اتفاقية التعاون الموقعة في 2016»، موضحاً أن «هدفها تبادل التجارب والخبرات، وكذلك التعريف بالمعالجة الفرنسية في التصدي لبعض القضايا ذات الاهتمام المشترك»، مشيداً بدور السفارة الفرنسية في الكويت «لإنجاح هذا التعاون». وقال إن الدورة تهدف لتقديم أفضل الممارسات العالية في التدريب القضائي

| كتب ناصر الفرخان |

أكد مدير عام معهد الكويت للدراسات القانونية والقضائية المستشار عويد الثويمر، أن المعهد يعمل على إقامة الندوات والدورات التدريبية، لتأهيل رجال القضاء، من خلال اكتسابهم المهارات اللازمة لتأدية مهامهم وتطويرها. وأشار الثويمر في الكلمة التي ألقاها أمس في افتتاح الدورة التخصصية لتدريب المدربين في المعهد التي تستمر

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-1-28	2	14451

بسبب لجوء البنوك والشركات إلى رفع دعاوى صدور أوامر ضبط وإحضار ومنع سفر بحق 250 ألف معسر

جاسم التنيب

ضبط وإحضار ومنع سفر.
وبينت المصادر أن المبالغ المسجلة لدى
إدارة التنفيذ تتفاوت بين بسيطة وكبيرة
وكلتاها دفعت المواطنين والمقيمين إلى
عدم الاستيفاء بسداد هذه الديون التي
تمثل أقساطاً والتزامات مالية تطالب بها
البنوك وكذلك عدد من شركات الخدمات
التمويلية والاتصالات وغيرها، الأمر الذي
دفع هذه الشركات إلى رفع دعاوى قضائية
ضد المواطنين والمقيمين المعسرين.

قالت مصادر رفيعة لـ «الأخبار» إن
أعداد المعسرين يتصاعد باطراد بسبب
زيادة القضايا لدى إدارة التنفيذ المدني
بوزارة العدل والمرفوعة من قبل البنوك
والشركات المتنوعة التي تقدم خدمات إلى
المواطنين والمقيمين، مشيرة إلى أن الأعداد
قد وصلت إلى 250 ألف مواطن ومقيم من
الذكور والإناث الذين صدر بحقهم أوامر

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-1-28	26	15443

المحكمة جدت تأكيد عدم دستورية المادة 16 من لائحة المجلس لمخالفتها المادتين 82 و 84 بشأن خلو المقعد

«الدستورية» ترفض «إشكال» الطبطبائي: لا يجوز ادعاء الغموض لتقويض الحكم أو تنفيذه بغير مقتضاه

| كتب أحمد لازم |

رفضت المحكمة الدستورية، طلب الإشكال الذي تقدم به النائب وليد الطبطبائي في شأن تنفيذ وتفسير حكم المحكمة بعدم دستورية المادة 16 من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة. وأكدت المحكمة، في جلستها أمس برئاسة المستشار يوسف المطاوعة، أن المادة المفضي بعدم دستورتها خالفت المواد 82 بصيغتها وإجراءاتها كما خالفت المادة 84 في شأن خلو المقعد، وأن أحكام المحكمة الدستورية يجب معقضاها تنفيذها والنزول على مقتضاها وأعمال أثارها كاملة في دون نقصان امتثالاً لحجبتها المطلقة في مواجهة كل السلطات. وجاء في منطوق الحكم إنه لا وجه لما أثاره الطبطبائي في طلبه المائل، بادعاء أنها قد جاءت في حالة إبهام وغموض، غم عليه فهمها، كما أن ما ذكره من أسباب في طلبه لا تعد عقبة مادية تحول دون تنفيذ الحكم، وإعمال مقتضاه، وإنفاذ أثره على الوجه المبين به، ولا يجوز لأحد من بعد أن يتذرع بادعاء الغموض لتقويض بيان الحكم أو لتنفيذه على غير مقتضاه، فمن ثم يكون حرياً القضاء برفض الطلب.



يوسف المطاوعة

وقد نظرت هذه المحكمة والطلب بالجلسة وقررت إصدار الحكم في الطلب، حيث أن طلب الإشكال في تنفيذ وتفسير الحكم قد تم تقديمه إلى هذه المحكمة موافقاً للأوضاع المقررة قانوناً، وحيث إنه من المقرر - في قضاء هذه المحكمة - أنه لا يقبل ترك الخصومة من الوكيل إلا إذا كان مفضواً بذلك صراحة في التوكيل الصادر إليه من الطالب في هذا الخصوص، بحيث يظهر إرادة الطالب صريحة جلية، قاطعة محددة في الترك، وكان الثابت من الوكالة المودعة ملف الطلب أنها صادرة من مساعد المحكمة، طالباً في ختام تلك الصحيفة الحكم أولاً، بقبول الإشكال شكلاً، وثانياً، بوقف تنفيذ الحكم المستشكل فيه موقتاً لحين الفصل في طلب تفسير الأثر الرجعي للحكم في مواجهة قرارات مجلس الأمة السابق صدورهما على النطق به، زعماً من المستشكل بأنه قد أثير خلاف حول مقتضى تنفيذ الحكم المستشكل فيه، وإعمال أثره على عضويته، وما إذا كان تنفيذ الحكم ينصرف حسب الإجراء التعديل التشريعي اللازم لتصويب نص المادة (16) من اللائحة الداخلية، وإزالة العوار الدستوري الذي علق بهذا النص، دون أن ينسحب أثر الحكم إلى القرار السابق صدوره من مجلس الأمة في جلسة أكتوبر برفض إسقاط عضوية الطالب، تأسيساً على أن الحكم المستشكل فيه لم يقض صراحة بترتيب الأثر الرجعي، ولم يتضمن منطوقه بطلان القرار السابق صدوره من مجلس الأمة، أو الإشارة إلى إسقاط أو بطلان عضوية المستشكل إلا أن وكيل المستشكل أودع إدارة كتاب المحكمة طلباً ضمنه إبداء الطالب رغبته في التنازل عن الطلب طالباً من إثبات هذا التنازل تركه للخصومة.

لما كان ذلك، وكان الحكم المطلوب تفسيره قد جاء واضحاً جلياً في تحديد موضوع المسألة الدستورية التي فصل فيها، بما انتهى إليه في أسبابه ومنطوقه صريحاً دون أي لبس أو غموض، صريحاً في ما خلص إليه، قائماً على أسس ودعائم متصل بمبادئ دستورية مترابطة، وقد جاءت تلك الأسباب مرتبطة بالمنطوق ارتباطاً لا يقبل التجزئة، واضحة لم يشها أي إبهام وغير خافية على أحد، حيث أوردت هذه المحكمة في حكمها أنه «وإن كانت المادة المطعون عليها بعدم الدستورية بصيغتها والإجراءات التي أوردتها قد خالفت المادة (82) من الدستور، كما خالفت صريح المادة (84) منه والتي تقضي أنه في حالة خلو محل أحد أعضاء مجلس الأمة قبل نهاية مدته، لأي سبب من الأسباب، انتخب بدله في خلال الأجل المصروب كإجراء حتمي لا خيار فيه، فإنه يتعين القضاء بالمطعون عليها واعتبارها كأن لم تكن، مع ما يترتب على ذلك من آثار، أهمها إنفاذ حكم المادة (84) من الدستور لزوماً دون أي تراخ أو إبطاء أو تقدير نزولاً على حكم الدستور. وإن كانت هذه الأسباب الواردة في الحكم ونتيجته جلية في نفسها، واضحة في معناها، وصريحة في مؤداها، وبالتالي فلا وجه لما أثاره الطالب في طلبه المائل بادعاء أنها قد جاءت في حالة إبهام وغموض، غم عليه فهمها، كما أن ما ذكره الطالب من أسباب في طلبه هي، في جملتها - لا تعد عقبة مادية تحول دون تنفيذ الحكم، وإعمال مقتضاه، وإنفاذ أثره على الوجه المبين به، ولا يجوز لأحد من بعد أن يتذرع بادعاء الغموض لتقويض بيان الحكم أو لتنفيذه على غير مقتضاه، فمن ثم يكون حرياً القضاء برفض الطلب. فلهذه الأسباب حكمت المحكمة برفض الطلب.

الطبطبائي لم يسحب الاستشكال بل محامي ابنه مساعد وهو ما دفع المحكمة لعدم قبول ترك الخصومة

أحكام المحكمة واجبة التنفيذ امتثالاً لحجبتها المطلقة في مواجهة كل السلطات

لا يجوز إخضاع الأحكام لمشينة أحد لتقدير مدى ملاءمة تطبيقها

الحكم المطلوب تفسيره جاء واضحاً جلياً بما انتهى إليه في أسبابه ومنطوقه من دون لبس أو غموض

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-1-28	6	14451

«المشورة» ترفض الطعن على لائحة المجلس لانتفاء المصلحة المُعتبرة

| كتب أحمد لازم |

قضت غرفة المشورة في المحكمة الدستورية، برئاسة المستشار يوسف جاسم المطاوعة، بعدم قبول الطعن المقدم من المحامي عادل عبدالهادي والطاعن فيه على عدم دستورية اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، لعدم توافر المصلحة المُعتبرة قانوناً في حق الطاعن. وذكرت المحكمة، في حكمها، أنه لما كان الطاعن قد طعن بعدم دستورية اللائحة الداخلية لمجلس الأمة بكاملها، لصدورها بقانون وليس بقرار من المجلس، على سند من القول بأن الدستور قد ناط بمجلس الأمة وضع لائحته الداخلية، وهو ما يعني ألا تشاركه في ذلك السلطة التنفيذية، وأن له مصلحة شخصية مباشرة في الوقوف على مدى دستورية اللائحة الداخلية لمجلس الأمة. وأضافت أنه لما كان ذلك، وكان من المقرر طبقاً لقانون إنشاء المحكمة الدستورية أن المشرع، وإن أجاز لكل شخص طبيعي أو اعتباري أن يرفع طعناً بطريق الادعاء المباشر أمام هذه المحكمة، متطلباً أن تكون للطاعن مصلحة شخصية مباشرة والتي لا يقبل الطعن في غيابها، مستبعداً المشرع، بدلالة هذا النص أن يكون لكل مواطن صفة مفترضة في اختصاص النصوص التشريعية المدعى بمخالفتها للدستور، ومصلحة مفترضة في إهدارها، وبالتالي فإنه لا يتصور في المصلحة المُعتبرة قانوناً أن تكون محض مصلحة نظرية، غايتها إما إبطال النصوص إبطالاً مجرداً، وأما أعمال نصوص الدستور إعمالاً مجرداً، بل يجب أن يثبت في طعنه حتمية إنفاذ تلك الحقوق في شأنه. وخلصت المحكمة إلى أن الأوراق خلت من توافر المصلحة المُعتبرة قانوناً في حق الطاعن على نحو يتيح له الطعن على هذه اللائحة بكاملها، أو أن ضرراً قد لحق به بحيث يكون من شأن القضاء بعدم دستورتها إزالة هذا الضرر.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-1-28	6	14451

"التمييز": 7 سنوات حبساً وغرامة 225 ألف دينار لسعودي حصل على الجنسية الكويتية بالتزوير

■ كتب - جابر الحمود:

المختص بإدارة المواليد والوفيات بوزارة الصحة، وافر خلافاً للحقيقة بأنه رزق بمولود "المتهم" وان محل الميلاد هو السعودية، وقدم سندا لذلك شهادة الميلاد المزورة، والمنسوب صدورها للسلطات السعودية فأثبت الموظف تلك الواقعة بسجلات جهة عمله واستخراج شهادة ميلاد له.

كما اسندت للمتهم انه ساعد المواطن في ارتكاب تزوير المحررات وأمهده بصور شخصية ومبالغ نقدية، لقاء ان يقوم الاخير باضافته لملف جنسيته باسم منتحل، وافر خلافاً للحقيقة انه بلغ 18 سنة من عمره، ورغم كونه اكبر شكلاً وجسماً واكتشاف حقيقة اسمه.

قضت محكمة التمييز امس بحبس سعودي سبع سنوات لحصوله بالتزوير على الجنسية الكويتية وتغريمه 225 ألف دينار والزامه باعادة المنزل الحكومي إلى الدولة مع اعادة المبالغ التي حصل عليها جراء حصوله على الجنسية الكويتية.

وأسندت النيابة العامة لمواطن أنه ارتكب تزويراً في محرر رسمي، شهادة الميلاد الصادرة باسم المولود المتهم، وذلك بجعل واقعة مزورة في صورة واقعة صحيحة، بأن مثل امام الموظف

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-1-28	6	17949

انتقادات دولية لقرار نيجيريا تعليق عمل رئيس المحكمة العليا

دان الاتحاد الاوروبي والولايات المتحدة وبريطانيا قرار رئيس نيجيريا محمد بخاري تعليق عمل رئيس المحكمة العليا في البلاد، قبل أقل من شهر من موعد الانتخابات الرئاسية في هذا البلد.

وأعربت الجهات الثلاث عن قلقها بشأن توقيت وطريقة تعليق عمل رئيس المحكمة العليا والتر اونوغن، حيث جاء هذا القرار قبل أسابيع فقط من إجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية المقررة في 16 فبراير. واونوغن

مخول النظر في الشكاوى الانتخابية. لكن بخاري علق عمله بموجب قرار محكمة تنظر في واقعة فساد متهم بالتورط فيها. وقال بخاري إنه اتخذ القرار استنادا إلى قرار المحكمة، الذي طعن فيه اونوغن بالفعل.

وذكرت بعثة الاتحاد الاوروبي لمراقبة الانتخابات في بيان إن «قرار تعليق عمل رئيس القضاة أدى الى قيام العديد من النيجيريين بمن فيهم المحامون ومجموعات المراقبين في المجتمع المدني.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-1-28	8	3365

إنجازات العدل

إحصائية إنجاز معاملات مراكز الخدمة خلال الفترة

من 2019/ 1 / 13 الى 2019/ 1 / 17

م	المركز	الفترة العمل	الاستعلام القضائي	التنفيذ الجنائي	التنفيذ المدني	التوثيق الشرعية	الشهادات العقارية	التوثيق	اجمالي الفترة	اجمالي المركز
1	برج التحرير	صباحي	532	488	48	633	449	470	2620	4535
		مسابي	334	419	69	254	299	540	1915	
2	جابر العلي	صباحي	160	805	258	557	648	302	2730	3571
		مسابي	163	210	22	55	123	268	841	
3	الجهراء	صباحي	181	760	20	350	109	120	1540	2217
		مسابي	244	85	19	111	27	191	677	
4	جليب الشيوخ	صباحي	171	423	145	347	163	207	1456	1983
		مسابي	59	39	45	10	4	370	527	
12306										الاجمالي

الاجمالي العام
16057

إنجازات العدل

إحصائية إنجاز معاملات مراكز الخدمة خلال الفترة

من 2019/ 1 / 13 الى 2019/ 1 / 17

م	المركز	الفترة العمل	الاستعلام القضائي	التنفيذ الجنائي	التنفيذ المدني	التوثيقات الشرعية	الشهادات العقارية	التوثيق	إجمالي المركز
5	صباحان	صباحي	195	446	65	169	62	233	1170
6	العارضية	صباحي	205	36	3	27	3	105	379
7	الصديق	صباحي	246	48	11	-	87	74	466
8	الأنفيوز	صباحي	43	4	8	-	17	12	84
9	اليرموك	صباحي	66	94	31	20	0	28	239
10	الرميثية	صباحي	727	527	28	-	-	*	1282
11	صباح الأحمدي	صباحي	77	37	0	7	0	10	131
3751									الإجمالي

الإجمالي العام
16057



وزارة العدل

إعلان

تعلن إدارة كتاب محكمة الأسرة الكلية أنه بناءً على قرار رقم (11) لسنة 2019 الصادر في 2019/1/15 عن رئيس المحكمة الكلية يكون إنعقاد دوائر الأسرة لمحكمة الأسرة الكلية بمحافظة حوли المبينة بالجدول التالي في المكان والزمان المبينين قرين كل منها: -

إلى		من		اليوم	رقم الدائرة
مبنى رقم (C) محكمة الأسرة بحولي		مبنى رقم (D) محكمة الأسرة بحولي			
الدور	القاعة	الدور	القاعة		
5	2	4	5	الأحد	أسرة حولي رقم (12)
6	3	6	6	الأحد	أسرة جعفري حولي رقم (4)
4	1	6	6	الثلاثاء	أسرة حولي رقم (13)

ينفذ هذا القرار اعتباراً من 2019/02/01م.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-1-28	4	16397

الوفيات

- **نرجس محمد مشهدي، أرملة/ابراهيم احمد ابراهيم الحرمي، 85 عاماً، (شيعة)، رجال: صباح السالم، مسجد أبو الفضل العباس بن نخي، تلفون: 99976617، نساء: الرميثية، حسينية أم البنين الشرف، ق9، شارع اسامة بن زيد، ج93، م38، تلفون: 98823866.**
- **خلود محمد غلوم الباطني، زوجة/حسام علي الباطني، 49 عاماً، (شيعة)، رجال: ديوان الباطني، الزهراء، ق2، ش215، م34، مقابل روضة الوسم، تلفون: 97197500، 65084065، نساء: جابر الاحمد، ق1، ش134، م777، تلفون: 66126657.**
- **علي راشد جاسم المطوع، 70 عاماً، (شيع)، رجال: كيفان، ق7، ش70، م24، ديوان الخشتي مقابل مدرسة فهد العسكر، تلفون: 69999900، نساء: العديلية، ق2، ش20، م11.**
- **حمد عيد علي المجيب، 77 عاماً، (شيع)، رجال: الفنطاس، ديوان المجيب، تلفون: 95596711، نساء: مشرف، ق3، ش1، م25، تلفون: 25390524.**
- **عيسى ابراهيم ناصر الحوطي، 73 عاماً، (شيع)، رجال: اليرموك، ق3، ش3، م4، تلفون: 99737473، نساء: الفيحاء، ق7، شارع الفرزدق، م3، تلفون: 99998380.**
- **نسيمة يوسف الملا، أرملة/ابراهيم حسن الاربش، 82 عاماً، (شيعة)، بنيد القار، حسينية الاربش، ق1، شارع الشريف الرضي، خلف مستشفى السلام، تلفون: 99707309.**
- **فاطمة حاجي علي دشتي، 88 عاماً، (تشيع بعد صلاة عصر اليوم)، رجال: الرميثية، مسجد مقامس، تلفون: 99041612، نساء: الرميثية، ق9، حسينية أم البنين.**

«إننا لله وإنا إليه راجعون»